

## منهج الإمام المباركفوري في الجمع بين الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض من خلال تحفة

### الأحوذى شرح (جامع الترمذى)

ا/اسماء محمود ابوضيف سليمان(\*)

#### المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

**أما بعد :** فإن ظاهر التعارض الذي يكتنف بعض النصوص الشرعية - والذي ليس بواقع لاستحالة وقوع تعارض فيما يصدر عن الشارع الحكيم - حدا بعلماء الأمة الأبرار إلى التشمير عن سواعد الجدّ؛ ليزيلوا ما يوهم ظاهره التعارض والإشكال طلباً لحكم الله - تعالى - ورسوله ﷺ، وإبانه للوفاق والوئام الذي يحيط بنصوص الشرع المطهر مصداقاً لقوله - تعالى - : ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [سورة النساء، آية 82].

ولكن أعداء السنة ما فتنوا يكيّدون لها؛ فذهبوا يرمونها بالتناقض والتعارض؛ ويضربون بعض نصوصها ببعض، ويشككون في صحة أحاديثها الصحيحة وما تضمنته من المعاني الفريدة متذرعين بسيل جارف من الشبهات، وبحر متلاطم من البدع والخرافات. فكانت جهود علماء الأمة في ذلك إبانهً لمنهاج الحق والصواب في التعامل مع نصوص الشرع مما كان منها كذلك.

بيد أن هذا الباب العظيم من العلم - أعنى دفع ظاهر التعارض عن نصوص الشرع - لم يكن ليلجه كل أحد؛ لأنه واسع الأكناف، متعدد الجوانب، متشعب الأطراف، يكاد يتيه في شعابه الخريّت (1)، وليس يقوم به إلا من أتاه الله بسطة في الإحاطة بالعلم، ومُكنة في الدراية والفهم، حتى قال ابن الصلاح - رحمه الله - : "وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعاتي الحديث والفقهاء الغواصون على المعاني الدقيقة" (2). فقد انصرفت طوائف من العلماء قديماً إلى دراسته، وسبر أغواره، وكشف أسرار وأستاره، فعرضت طائفة منهم بالحديث عنه في مصنفاتهم .

ومن هؤلاء :

الإمام العَلَم محمد بن إدريس الشافعي - رحمه الله - الذي كان أول من صنف في هذا العلم، وسمى كتابه "اختلاف الحديث"، وأبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري - رحمه الله - فقد صنف فيه كتابه : "تأويل مختلف الحديث".

وفي هذا البحث سوف اعرض لبيان منهج الإمام المباركفوري في الجمع بين الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض من خلال كتابه : تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى نظراً لمكانة الكتاب، ومؤلف الكتاب مضافاً إليها الأسباب التالية:

(\*) ماجستير دراسات إسلامية - بكلية الآداب - جامعة سوهاج .

(1) الخريّت: الدليل الحاذق، والجمع الخرار. انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، ط4/ 1407 هـ - 1987 م، 1/248 (باب التاء فصل الخاء).

(2) انظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط1/ 1389 هـ - 1969 م، 1/ 258 .

أ - الحاجة الماسة لإثبات أن التعارض بين الأحاديث الشريفة إنما هو وهم يثور بادي الرأي قال - تعالى -  
: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ ﴾ [ سورة النجم /آية 3، 4].

- ب - طباعة الكتاب في جمعه بين الحديث والفقه ، وهذا له أكبر الأثر في معرفه الأحكام ، وأدلتها .  
ج - القيام بواجب الدفاع عن السنة النبوية الطاهرة والذود عن حياضها ضد تشكيك الأعداء ، وشبهاتهم ، والتقرب إلى الله عز وجل بهذا العمل .  
د - بيان ما للعلماء المسلمين من فضل فيجب أن يذكروا فيشكروا ، والمباركفوري واحد من هؤلاء العلماء الأجلاء وكتابه جدير بالدراسة والاعتناء .  
أما خطة البحث فهي على النحو التالي :  
مقدمة ، وتمهيد ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة .  
تمهيد: التعريف بالمؤلف ، والكتاب ، وفيه مبحثان :  
المبحث الأول : التعريف بالمؤلف .  
المبحث الثاني : التعريف بالكتاب .  
المبحث الأول : منهج الإمام المباركفوري في الجمع بين الحديثين العامين .  
المبحث الثاني : منهج الإمام المباركفوري في الجمع بحمل الخاص على العام .  
المبحث الثالث : منهج الإمام المباركفوري في الجمع بصرف الأمر من الوجوب إلى الندب .

## المبحث الأول : ترجمة الإمام المباركفوري

- اسمه، وكنيته، ومولده.  
هو الشيخ، الإمام، الحافظ، الحجة سيدنا أبو العلي محمد عبد الرحمن بن العلامة الحافظ الحاج الشيخ عبد الوحيم بن الحاج الشيخ بهادر الأنصاري المباركفوري (1) الأعظم كدهي (2).  
وكنيته: المباركفوري ، وهو نسبة إلى بلدته مباركفور ، وهي إحدى مدن الهند .  
ومولده: ولد الشيخ سنة ألف ومائتين وثلاث وثمانين من الهجرة النبوية بقرية مباركفور (3).  
- نشأته، واهتمامه بالعلم :  
يقول الشيخ أبو الفضل عبد السميع المباركفوري (4) نشأ الإمام المباركفوري في موطنه الهند ، وفي أحضان والده تربي ، فحفظ على والده القرآن الكريم ، و اشتغل بالقراءة منذ صباه ، فقوياً عليه المختصرات ، و عدة رسائل باللغة الأردية، والفارسية...، وغيرها. ثم أخذ في قراءة الكتب الفارسية في الأدب ، والإنشاء ، والأخلاق على والده وبعض علماء بلده فنبت فيها، وبرع حتى فاق الأقران .  
- رحلاته:

- (1) انظر : مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي ، للإمام الحافظ أبي العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري (1283 - 1353 هـ) ، مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، 2 / 189 ، معجم الم ولفين ، المؤلف : عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: 1408 هـ) ، بيروت : مكتبة المثني - بيروت : دار إحياء التراث العربي ، 5 / 166 .  
(2) انظر: الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، للإمام عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي (المتوفى: 1341 هـ)، بيروت : دار ابن حزم ، الطبعة الأولى 1420 هـ - 1999م، 8 / 1272 .  
(3) انظر: مقدمة التحفة 2 / 189 .  
(4) لم اعثر له على ترجمة.

تَوَلَّى المباركفوري إلى ما يجاور موطنه من القرى: كغازيفور، ودهلي<sup>(5)</sup>.

- وظائفه وأعماله:

تولى المباركفوري التدريس بالمدرسة "الأحمدية" ببلدة "أره"، فدرس وأفاد زماناً، ثم انتقل إلى مدرسة "دار القرآن والسنة" في "كلكتة"، فدرس بها مدة ثم اعتزل التدريس، وانقطع إلى التأليف، وأقام عند العلامة الشيخ شمس الحق العظيم أبادي<sup>(6)</sup> ثلاث سنين، وأعانه في تكميل عون المعبود<sup>(1)</sup>.

ولما رجع الشيخ إلى بلده بدأ في التعليم و الدعوة إلى المصدريين الصافيين : الكتاب، والسنة، وأسس مدارس دينية درس فيها هو نفسه.

- صفاته، وثناء العلماء عليه:

يقول الشيخ أبو الفضل المباركفوري: : كان - رحمه الله - إماماً في الزهد عرضت عليه الأموال وهو يرد ذلك بتعفف، وكان من العلماء الربانيين، عالماً عاملاً خاشعاً متواضعاً، رقيق القلب، وبرُّ بطلبة العلم، مكباً على العلم، والتأليف، والمطالعة ذاكراً لله في كل حال<sup>(2)</sup>.

- شيوخه:

فقد سبق أن بينا أن الشيخ حفظ على والده القرآن الكريم، كما قرأ عليه كتباً بالفارسية والأردية.

1 للشيخ حسام الدين الموي<sup>(3)</sup>.

2 للعلامة المحدث نذير حسين الدهلوي المتوفى سنة (1320هـ)<sup>(4)</sup>.

3 للشيخ سلامة الله الجيراجبوري المتوفى سنة (1322هـ)<sup>(5)</sup>.

- تلاميذه :

ونتيجة طبيعته لتلقي الشيخ كل هذه العلوم عن هؤلاء الأشياخ الأجلاء قام هو بدوره في نشر العلم في شتى بقاع بلاده؛ حتى قضى في التدريس والإفادة ثلث عمره، وكان منهم:

1 - العلامة الشيخ أبو الهدى عبد السلام المباركفوري صاحب سيرة البخاري، وابنه الشيخ عبيد الله الرحمانى<sup>(6)</sup> أستاذ الحديث بالمدرس الرحمانية بدلهي.

2 - العلامة الأستاذ محمد بن عبد القادر الهلالي المراكشي، أستاذ العربية بجامعة بن بألمانيا.

3 - العلامة الحافظ الشيخ عبد الله النجدي القويى المصري، وغيرهم ممن يتعسر عد أسمائهم<sup>(1)</sup>.

9 - مصنفاته:

(5) انظر: مقدمة التحفة 2 / 193، نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1343 : 1344 .

(6) هو: الشيخ العالم شمس الحق بن أمير علي بن ... ابن علاء الدين البكري الديناوي العظيم أبادي، ولد لثلاث بقين من ذي القعدة سنة 1273، ومن مصنفاته: " غاية المقصود في شرح سنن أبي داود ولم يتم "، ومنها عون المعبود شرح سنن أبي داود، والتعليق المغني على سنن الدارقطني، أعلام أهل العصر بأحكام ركني الفجر وغيرها، توفي في التاسع والعشرين من ربيع الأول سنة 1329 . انظر: نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1243 : 1244 ، معجم المؤلفين لرضا كحاله 10 / 72 .

(1) انظر: مقدمة التحفة 2 / 200 ، نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1272 .

(2) انظر: نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1272 .

(3) لم اعثر له على ترجمة.

(4) هو: نذير حسين بن جواد علي بن عظمة الله بن الله بخش الحسيني البهاري ثم الدهلوي. ولد سنة عشرين، وقيل: خمس وعشرين ومائتين وألف بقرينته "سورج كدها" من أعمال بهار. تلمذ على الشيخ شير محمد القندهاري، وله تلاميذ من أشهرهم ابنه السيد الشريف حسين المتوفى في حياته. وكانت وفاته يوم الإثنين لعشر ليال مضين من رجب سنة عشرين وثلاثمائة وألف ببلدة دهلي. انظر: نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1391 : 1393 .

(5) هو: سلامة الله بن رجب علي الجيراجبوري، ولد بجيراج بور قرية من أعمال أعظم كده. قرأ الحديث على الشيخ أحمد علي بن لطف الله الحنفي. وتوفى في ربيع الثاني سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة وألف . انظر: نزهة الخواطر لعبد الحي الحسني 8 / 1234 ، مقدمة التحفة 2 / 190 .

(6) هو أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن ... ابن حسام الدين الرحمانى المباركفوري، ولد في محرم سنة سبع وعشرين وثلاثمائة وألف للهجرة ببلدة مباركفور، من مصنفاته شرح الوقاية، ومشكاة المصابيح، توفي سنة أربع عشرة وأربعمائة وألف للهجرة. www . islamsound . org ، تاريخ الدخول 6 / 11 / 2012م .

(1) انظر: في عدّ تلاميذه : مقدمة التحفة 2 / 198 : 199 .

الشيخ - رحمه الله - تصانيف مفيدة باللغتين العربية، والأردية نادرة طارت إلى الآفاق ... ،ورزقت حسن القبول...،ومن هذه المؤلفات :

(1) تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي.

(3) أبحار المنن<sup>(2)</sup> تنقيح آثار السنن.

(4) تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام<sup>(3)</sup>.

- وفاته :

بعد حياة حافلة الأحداث، وأخذ للعلم وعطاء، وصراع مع المرض وافت المباركفوري منيته بأرض مباركفور ببلاد الهند، في شهر شوال سنة ثلاثمائة وثلاث وخمسين وألف للهجرة<sup>(4)</sup>، رحمه الله رحمة واسعة وألقنا به في الصالحين. أمين.

## المبحث الثاني: التعريف بتحفة الأحوذى

أولاً: معنى اسم الكتاب :

التُّحْفَةُ: الطرفة من الفاكهة وغيرها من الرياحين<sup>(5)</sup>.

والتُّحْفَةُ أيضاً: ما أتحت الرجل به من البرِّ، واللفظ، والنغص<sup>(6)</sup>، وفي الحديث الشريف: «تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ»<sup>(7)</sup>، والجمع تُحَفٌ.

وَالأَحْوَذِيُّ: مشتق من حاذٍ يَحُوذُ حَوْذًا كَحَاطٍ حَوَاطًا، وَالْحَوْذُ وَالإِحْوَاذُ السَّيْرُ الشَّدِيدُ، وَقِيلَ: السَّرِيعُ فِي كُلِّ مَا أَخَذَ فِيهِ وَأَصْلُهُ فِي السَّفَرِ<sup>(1)</sup>، وفي حديث عائشة- رضى الله عنها - تصف عمر رضي الله عنه، فقال: «كَانَ وَاللَّهِ أَحْوَذِيًّا نَسِيحًا وَحَدِيًّا»<sup>(2)</sup>.

ثانياً: وصف التحفة :

يقول الدكتور عبد الكريم الخضير: تحفة الأحوذى هي: شرح لكتاب سنن الترمذي وهذا الكتاب حقيقةً من أنفع الشروح المتداولة الآن على جامع الترمذي، لأن الإمام المباركفوري أودعه خلاصة ما توصل إليه من أفهام، وتخير العقول والأنظار، وجميل ما آتاه الله، وعلمه من الأخبار، والأحكام. رتبته الشارح على أبواب الترمذي كما وردت في الجامع<sup>(3)</sup>.

ثالثاً: منهج الإمام المباركفوري في التحفة:

(2) المنن: المُنن بضم الميم جمع مُنَّة وهي القوة. يقال ليس لقلبه مُنَّة. انظر: لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، تحقيق: عبد الله على الكبير - محمد أحمد حسب الله - هاشم محمد الشاذلي، دار الفكر 47 / 4277 (مادة منن)، المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، مكتبة الشروق، ط 4 / 1425 هـ - 2005 م، ص 889 (باب الميم).

(3) انظر: مقدمة التحفة 2 / 205 : 211 .

(4) انظر: المصدر السابق 2 / 214 : 216 .

(5) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، 1399 هـ - 1979 م، 1 / 182 .

(6) نَغِصٌ: لم تتم له هناعته. انظر: لسان العرب لابن منظور 50 / 4488 (مادة نغص) .

(7) أخرجه ابن المبارك في " الزهد والرقائق " (212/1) ح(599)، وعبد بن حميد في " مسنده " (137/1) ح(347)، والحاكم في " المستدرک " (462/4) ح(7981)، وقال: " إسناده صحيح ولم يخرجاه الشيخان " وقال الذهبي: به ابن زياد هو الإفريقي ضعيف، والأصبهاني في " حلية الأولياء " (8 / 185)، وابن الشهاب في " مسنده " (120/1) ح(150)، والبيهقي في " شعب الإيمان " (292/12) ح(9418) .

(1) انظر: لسان العرب لابن منظور 12 / 1040 (مادة حوذ).

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنفه " (434/7) ح(37055)، والمحاملي في " الأمالي " (140/1) ح(104)، والطبراني في " الصغير " (214/2) ح(1051)، وفي " الأوسط " (148/5) ح(4913)، والبيهقي في " الكبرى " في كتاب: المرتد، باب: ما يحرم به الدم من الإسلام (349/8) ح(16848)، والهيثمي في " مجمع الزوائد " (50/9) ح(14337)، وقال: " رواه الطبراني من طرق، ورجال أحدها ثقات " .

(3) انظر: مقارنة بين شروح كتب السنة الستة للشيخ عبد الكريم الخضير ص 28 : 33 .

- سار المباركفوري في شرحه هذا على نهج خاص يتمثل في عدة نقاط :
- 1 - يذكر أولاً حديث الترمذي ثم يبدأ بعد ذلك في ذكر شرحه.
  - 2 - يضبط الألفاظ التي تحتاج إلى ضبط سواء كانت أعلاماً، أو ألفاظاً في الحديث.
  - 3 - يُعرف بالأعلام المذكورين في السند ويذكر حكم علماء الرجال فيهم.
  - 4 - يذكر الخلاف - في المسائل المختلف فيها - بين العلماء فإن كان له ميل إلى أحد أطراف الخلاف ذكر ذلك بقوله: وبالظاهر كذا، أو ويؤيد هذا القول كذا.
- رابعاً : مصادر الإمام المباركفوري في التحفة: لقد استفاد الشيخ - رحمه الله - في هذا الشرح من مؤلفات كثير ممن سبقه من العلماء في شتى فروع الدين على تفاوت بينها في أخذه منها، ورجوعه إليها. ومنها في شروح الحديث كالفتح للحافظ بن حجر ، وشرح مسلم للنووي ، ونيل الأوطار للشوكاني ، وشرح مشكاة المفاتيح للإمام القاري ، ونحوها.
- ومنها في رجال الحديث كالتلخيص الحبير، وتهذيب التهذيب لابن حجر. ومنها في الفقه كالمطلى لابن حزم ، والمجموع شرح المذهب للنووي ، والمعنى لابن قدامة.

### المبحث الأول: منهج الإمام المباركفوري في الجمع<sup>(1)</sup> بين الحديثين العامين

إذا تبين أن الحديثين المتعارضين المراد أن يجمع بينهما عامي الدلالة فالحكم في مثل هذا هو التنويع بحيث يخص حكم أحد الحديثين المتعارضين ببعض الأشخاص ، أو الموارد ، أو المعالي التي يشملها مدلول الحديث ، ويخص حكم الحديث الآخر ببعض آخر من هذه الموارد ، أو المعاني ، أو الأشخاص<sup>(2)</sup>. ومن الأمثلة على ذلك :

#### 1- باب في الشؤم .

أورد الإمام المباركفوري من سنن الإمام الترمذي ما يستدل به على إثبات التطير في المرأة، والداية، والدار، فقال قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ، فِي الْمَرْأَةِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالذَّابَّةِ»<sup>(3)</sup>.

وقال المباركفوري - رحمه الله تعالى - : " رواية سعيد عن سفيان بدون ذكر حمزة أصح من رواية ابن أبي عمر عن سفيان بذكر حمزة مع سالم " <sup>(4)</sup>.

(1) لغة: الجَمْعُ مصدر قولك جمعت الشيء، وجمعت الشيء إذا جئت به من هنا وهنا، وتجمّع القوم اجتمعوا أيضاً من

ههنا وههنا، وجمع الشيء عن تفرقه يَجْمَعُهُ جَمْعاً، وَجَمَعَهُ، وَأَجْمَعَهُ، فَاجْتَمَعَ، ومنه قوله تعالى: {أَتَحْسَبُ الْإِنْسَانُ

أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ} [سورة القيامة، آية 3]. ويجمع على جموع. انظر: لسان العرب لابن منظور 678 / 8

(مادة جمع)، مختار الصحاح ، للإمام زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت - صيدا : المكتبة العصرية - الدار النموذجية، الطبعة الخامسة 1420هـ - 1999م، 1/ 60 (باب الجيم).

اصطلاحاً: بأنه: " بيان التوافق والانتلاف بين الأدلة الشرعية سواء كانت عقلية، أو نقلية، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة، وسواء كان ذلك البيان بتأويل الطرفين، أو أحدهما ". انظر: التعارض والترجيح للحنفاوى ، ص 259 .

(2) انظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء - دراسة حديثية أصولية فقهية تحليلية ، تأليف: د/ أسامة بن عبد الله خياط الأستاذ المشارك بجامعة أم القرى - دار الفضيلة ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001م، ص: 132 : 133

(3) أخرجه البخاري في " صحيحه " كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يذكر من شؤم الفرس (2 / 320) ح(2858).

(4) انظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، للإمام الحافظ أبي العلي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ)، صححه: عبد الوهاب عبد اللطيف الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، دار الفكر، 8 / 111

ثم جاء بما يعارض هذا الحديث، ويدل على تحريم الطيرة، وبيان بطلانها وإنها من الشرك، فقال قال الإمام البخاري: قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ»<sup>(1)</sup>، وَلَا هَامَةَ<sup>(2)</sup> وَلَا صَفَرَ<sup>(3)</sup>، وَفَرَّ مَنِ الْمَجْدُومِ<sup>(4)</sup> كَمَا تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ<sup>(5)</sup>.

### بيان وجه التعارض ظاهراً:

الحديثان السابقان يقتضيان ظاهرهما التعارض فيما بينهما، فالحديث الأول قد اثبت التشاؤم، والتطير في الثلاثة المذكورة في الحديث وهم: الدار، والمرأة، والفرس، وفي المقابل نجد أن الحديث الثاني يفيد نفي عموم العدوى، والطيرة، فيدل ظاهر الحديث على نفي عموم الأشياء التي يتطير ويتشاءم منها، فكيف كان عمل الإمام المباركفوري تجاه هذه الأحاديث؟

### دفع التعارض:

دفع المباركفوري ما يوهم ظاهره التعارض بين الأحاديث، بطريق الجمع، والنسخ، وإليك بيان ذلك:

### أولاً: الجمع:

جمع الإمام المباركفوري بين الأحاديث السابقة بحمله لعموم نفي الطيرة في قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ» على قوله ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ...» بلقن المراد بالشؤم في قوله ﷺ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ...» - أي- شؤم الدار ضيقها، وسوء جوارها، ومن شؤم المرأة أن لا تلد، وأن تحمل لسانها عليك، ومن شؤم الفرس أن لا يغزى عليه، أو حرانها وغلاء ثمنها، ويؤيد هذا الجمع ما روي عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده سعد بن أبي وقاص قال: «مَنْ سَعَادَةَ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةً، وَمِنْ شَفْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةً، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شَفْوَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»<sup>(1)</sup>.

(1) الطيرة: الطيرة وزان عنبة وهي التشاؤم وكانت العرب إذا أرادت المضي لمهم مرت بمجاثم الطير، وأثارها لتستفيد هل تمضي، أو ترجع فنهى الشارع عن ذلك وقال لا هام ولا طيرة وقال أقروا الطير في وكنايتها- أي- على مجاثمها . انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للإمام أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، بيروت: المكتبة العلمية، 2/ 382 (الطاء مع الياء وما يتلثهما).

(2) والهامة: من طير الليل، وهو الصدى، والجمع هائم . انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987م، 5 / 2063 (باب الميم فصل الهاء)، مجمل اللغة، للإمام أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986م، 1 / 879 (باب الهاء والألف وما يتلثهما).

(3) صفر: كانت العرب تزعم أن في البطن حية تصيب الماشية والناس وهي أعدى من الجرب يقال لها الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك. انظر: غريب الحديث، للإمام أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ)، بتحقيق: د/ محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى 1384 هـ - 1964م، 1 / 25، النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، 1399 هـ - 1979م، 3 / 35، لسان العرب لابن منظور 28 / 2460 (مادة صفر).

(4) الجذام: يقال رجل أجدم ومجنوم إذا تهاقت أطرافه من الجذام وهو الداء المعروف . وقال ابن حجر: " الجذام بضم الميم وتخفيف المعجمة: هو علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء في البدن كله فتفسد مزاج الأعضاء، وربما أفسد في آخره إيصالها حتى يأكل"، قال ابن سيده: سُمي بذلك لتجذم الأصابع وتقطعها". انظر: غريب الحديث لابن الأثير 1 / 251، لسان العرب لابن منظور 7 / 578، فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، وآخرون، القاهرة: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، مكتب تحقيق دار الحرمين، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1996م، (13 / 95).

(5) أخرجه البخاري في " صحيحه " كتاب: الطب، باب: الجذام (4 / 37) ح(5707).

(1) أخرجه أحمد في " مسنده " (3 / 55) ح(1445)، ابن حبان في " صحيحه " بلفظ: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء» كتاب: النكاح، بدون باب - ذكر الإخبار عن الأشياء التي هي من سعادة المرء في الدنيا- (9 / 340 : 341) ح(4032)، الطبراني في " الكبير " بلفظ: «إن من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة: سوء الدار، وسوء المرأة، وسوء الدابة " قالت:

أو أن المراد بالشؤم: عدم موافقة الثلاثا والمقصود منه نفي صحة الشؤم ووجوده على وجه المبالغة فهو من قبيل قوله ﷺ: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ» (2) (3).  
ووافق في هذا الجمع الإمام ابن حجر، والنووي (4): بأن شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه.  
وتابعهم الإمام مالك بحمله للحديث على ظاهره، وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سببا للضرر، أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة، أو الفرس، أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة (1).  
وأول الخطابي الحديث بأنه يحتمل أن يكون إنما أمرهم بتركها والتحول عنها إبطالاً لما وقع في نفوسهم من أن المكروه إنما أصابهم بسبب الدار وسكنها، فإذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوهم، وزال ما كان خامرهم من الشبهة فيها (2).

#### ثانياً: النسخ:

ثم أورد طريق النسخ الذي حكي عن ابن عبد البر: بلى قوله ﷺ: «الشؤم في ثلاثة...» كان في أول الإسلام خبراً عما كانت تعتقده العرب في جاهليتها، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [سورة الحديد، الآية 22]، وبالسنن ما سبق من قوله ﷺ: «لَا طَبِيرَةَ...» (3).  
الرأي الراجح:

يا رسول الله، ما سوء الدار؟ قال: «ضيق ساحتها، وخبث جيرانها» قيل: فما سوء الدابة؟ قال: «منعها ظهرها، وسوء ضلعها»، قيل: فما سوء المرأة؟ قال: «عقم رحمها، وسوء خلقها» (24 / 153) ح (395)، والحاكم في «المستدرک» بلفظ: «ثلاثة من الشقاء المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفاً فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحق أصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق»، وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» قال الذهبي: «محمد بن سعد قال عنه أبو حاتم: صدوق يغلط، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة» (2 / 192) ح (2741).

(2) أخرجه مسلم في «صحيحه» بلفظ: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا» كتاب: الأداب، باب: الطب والمرض والرقى (4 / 1719) ح (42 - 2188).

(3) انظر: تحفة الأحوذى 8 / 113.

(4) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (773 - 852هـ)، تعليق عبد الرحمن بن ناصر البراك، واعتنى به أبو قتيبة محمد بن نظر الفاريابي، دار طيبة، الطبعة الأولى 1426هـ / 2005م، 7 / 131، صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى 1347هـ - 1929م، 14 / 120 : 122.

(1) انظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)، تحقيق: د/ محمد حجي وآخرون، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية 1408هـ - 1988م، 17 / 275 : 276، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي (المتوفى: 1126هـ)، دار الفكر، بدون طبعة، تاريخ النشر: 1415هـ - 1995م، 2 / 342.

(2) انظر: معالم السنن معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، للإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: 388هـ)، صححه محمد راغب الطباخ، مطبعة حلب - الطبعة الأولى 1351هـ - 1932م، 4 / 237.

(3) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: 1387هـ، 9 / 289.

الذي يظهر - والله تعالى اعلم - أن الشؤم المنهي عنه هو كانت تعتقده أهل الجاهلية فيما يتطبرون به مُحَرَّمٌ، والشؤم المثبت في حديث رسول الله ﷺ، وهو ما يجده الإنسان في نفسه من الكراهة لهذه الأشياء عند حصول الضرر منها، أو فيها جائز (4).

## المبحث الثاني : منهج الإمام المباركفوري في الجمع بحمل الخاص (1) على العام (2)

والمعنى أن إمامنا المباركفوري يدفع التعارض الظاهري بين الأدلة ببيان مراد اختلاف النصين من حيث إن احدهما خاص، والآخر عام، أو نقول بحمل الخاص على العام ومن الأمثلة على ذلك:

### 1- باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن :

أورد الإمام المباركفوري من سنن الإمام الترمذي ما يستدل به على كراهية قراءة القرآن الكريم حال الجنابة، فقال قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَعَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفَرِّئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنْبًا» (3).

ثم جاء بما يعارض هذا الحديث، ويفيد جواز ذكر الله - تعالى - في حال الطهر، أو الجنابة لفعل رسول الله ﷺ ذلك، فقال قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمَحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ الْبُهَيْ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ» (4).

### بيان وجه التعارض ظاهراً:

تدور الأحاديث السابقة حول قراءة القرآن الكريم حال الطهر، أو الجنابة، فحديث علي ﷺ فيه دلالة على أن الحدث لم يكن يمنعه ﷺ عن قراءة القرآن وهو أفضل الذكر إلا أن يكون جنباً. بينما نجد في حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان يذكر الله على كل أحيانه مشعره بوقوع الذكر منه حال الحدث الأكبر؛ لأنه من جملة الأحيان المذكورة .

### دفع التعارض:

(4) انظر: فتح الباري لابن حجر 7 / 131 ، معالم السنن للخطابي 4 / 236 ، شرح مسلم للنووي 14 / 120 : 122 ، التمهيد لابن عبد البر 9 / 289 .

(1) العام لغةً: اسم فاعل من عم بمعنى شمل، مأخوذ من العموم، وعمهم الأمر عموماً: أي شملهم. انظر: لسان العرب لابن منظور 35 / 3112 ، المحكم والمحيط لابن سيده 1 / 54 (مادة عم).

اصطلاحاً: عرّفه البصري بأنه: " كلام مستغرق لجميع ما يصلح له ". انظر: المعتمد في أصول الفقه، المؤلف: محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: 436هـ)، تحقيق: خليل الميس، بيروت: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1403 هـ، 1 / 189

(2) الخاص لغةً: الاختصاص: التفرد وقطع الشركة. انظر: تاج العروس للزبيدي 7 / 550 .

الخاص اصطلاحاً: عرّفه عدداً من الأصوليين بأنه: " اللفظ الواحد الذي لا يصلح مدلوله لاشتراك كثيرين فيه ". انظر: أصول السرخسي 1 / 124 ، كشف الأسرار للزبدوي 1 / 49 ، البحر المحيط للزركشي 3 / 240 .

(3) أخرجه أبو داود في " سننه " بلفظ مقارب ، كتاب : الطهارة ، باب : في الجنب يقرأ القرآن (1 / 59) ح (229) ، النسائي في " المجتبى " كتاب : الطهارة ، باب : حجب الجنب من قراءة القرآن (1 / 144) ح (266) ، الترمذي في " سننه " أبواب : الطهارة ، باب : في الرجل يقرأ القرآن على كل حال (1 / 214) ح (146) ، وقال : " حديث حسن صحيح " ، وأبو شيبة في " مصنفه " (1 / 97) ح (1078) ، وأبو يعلى في " مسنده " (1 / 459) ح (623) ، وابن حبان في " صحيحه " كتاب : الرقائق ، باب : قراءة القرآن - ذكر الإباحة لغير المتطهر أن يقرأ كتاب الله ما لم يكن جنباً - (3 / 79) ح (779) ، والطيالسي في " مسنده " (1 / 199) ح (103) ، وأحمد في " مسنده " (2 / 61) ح (627) ، (2 / 345) ح (1123) ، وابن حبان بلفظه في " صحيحه " كتاب : الرقائق ، باب : قراءة القرآن (3 / 79) ح (799) ، والبخاري في " البحر الزخار " (2 / 284) ح (706) ، والنسائي في " الكبرى " كتاب : الطهارة ، بدون باب - حجب الجنب من قراءة القرآن - (1 / 174) ح (258) .

(4) أخرجه مسلم في " صحيحه " كتاب : الحيض ، باب : ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغير (1 / 282) ح (117) - (373) .

اتفق العلماء على كراهة قراءة القرآن الكريم حال الجنابة، وأيدهم في هذا القول المباركفوري، فسلك مسلك الجمع بتخصيص حديث علي عليه السلام لعموم حديث عائشة - رضي الله عنها - ، وعلل ذلك بأنها أرادت بذكر الله غير تلاوة القرآن<sup>(1)</sup>، ووافقه في هذا الجمع الإمام العيني<sup>(2)</sup>.  
وتابعهما على ذلك الإمام الصنعاني، فقال: " حديث عائشة قد خصصه حديث علي عليه السلام وأحاديث أخرى، وكذلك هو مخصص بحالة الغائط والبول والجماع " <sup>(3)</sup>، واستدل لذلك بقوله تعالى :

﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [سورة آل عمران / جزء من الآية 191]

بحديث علي عليه السلام قال: «رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِّنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِجُنْبٍ، فَأَمَّا الْجُنْبُ فَلَا وَلَا آيَةً»<sup>(4)</sup>.

ودرء ابن بطل التعارض بين الأحاديث بما نقل عن الطبري حمله لقراءته صلى الله عليه وسلم القرآن طاهرًا كان على سبيل الاختيار منه لأفضل الحالتين، والحال التي كان يذكر الله فيها ويقرأ القرآن غير طاهر كان تعليمًا منه أن ذلك جائز لهم وغير محظور عليهم ذكر الله وتلاوة القرآن، إذ بعثه الله إلى خلقه معلمًا وهاديًا، غير أنه صلى الله عليه وسلم استحب لمن يقرأ القرآن أن يكون على أتم أحوال الطهارة<sup>(5)</sup>.

وخالف الشوكاني في الجمع بين الأحاديث بحمل حديث «كَانَ يُذَكِّرُ اللَّهَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ» بأنه خاص فيخص به ذلك العموم، ويمكن حمل الكراهة على كراهة التنزيه<sup>(1)</sup>.  
وأول المناوي قول السيدة عائشة - رضي الله عنها - «كَانَ يُذَكِّرُ اللَّهَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ» على الذكر بالقلب واللسان من تسبيح، وتكبير، وتكبير، وغير ذلك، وأن الحديث عام مخصوص بغير قاضي الحاجة لكراهة الذكر حالتي باللسان، وبغير الجنب، وبغير حالة الجماع، وقضاء الحاجة فيكره<sup>(2)</sup>، واستدل على ذلك بقول: «لَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةُ»<sup>(3)</sup>.

(1) انظر: تحفة الأحوذى 1 / 454 .

(2) انظر: عمدة القاري للعيني 5 / 218 .

(3) انظر: سبل السلام، للإمام محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأصله بالأمر (المتوفى: 1182هـ)، دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ، 1 / 279 .

(4) أخرجه الإمام أحمد مطولاً في " مسنده " (220/2) ح (872)، وأبو يعلى في " مسنده " (300/1) ح (365)، وقال الهيثمي: " ورجاله موثقون " . انظر: مجمع الزوائد 1 / 276 .

(5) انظر: شرح صحيح البخاري، للإمام ابن بطل أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: السعودية، الرياض: مكتبة الرشد ، الطبعة الثانية 1423هـ - 2003م، 1 / 423 .

(1) انظر: نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الأخيرة، 1/249 .

(2) انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، مصر: المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى 1356هـ ، 5/214 .

(3) أخرجه أبو داود مطولاً في " سننه " كتاب: الطهارة، باب: في الجنب يقرأ القرآن (59/1) ح (229)، والنسائي في " المجتبى " كتاب: الطهارة، باب: حجب الجنب من قراءة القرآن (144/1) ح (265)، وفي " الكبرى " كتاب: الطهارة، باب: حجب الجنب من قراءة القرآن (174/1) ح (257)، وابن ماجه في " سننه " كتاب: الطهارة وسننها، باب: في قراءة القرآن على غير طهارة (195/1) ح (594)، والطيالسي في " مسنده " (99/1) ح (103)، وابن الجعد في " مسنده " (25/1) ح (59)، وأحمد في " مسنده " (204، 69/2) ح (840، 639)، وأبو يعلى في " مسنده " (326، 327) ح (408، 406)، وابن الجارود في " المنتقى " (34/1) ح (94)، وابن خزيمة في " صحيحه " كتاب: الوضوء، باب: الرخصة في قراءة القرآن ... (104/1) ح (208)، والحاكم في " المستدرک " (239/1) ح (542)، وقال: " حديث صحيح الإسناد، والشيخان لم يحتاجا بعبد الله بن سلمة، فمدار الحديث عليه، وعبد الله بن سلمة غير مطعون فيه " ، وأقره الذهبي، والبيهقي في " الصغرى " كتاب: الصلاة، باب: لا يحمل المصحف إلا

والراجح - والله تعالى اعلم - هو ما ذهب إليه أهل العلم من أن المراد من ذكر الله في الحديث هو غير القرآن<sup>(4)</sup>، مستدلين على ذلك بقوله ﷺ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَدْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ»<sup>(5)</sup>.

### المبحث الثالث: منهج الإمام المباركفوري في الجمع بصرف الأمر من الوجوب إلى الندب:

إذا ورد خبران أحدهما يقتضي الفعل على جهة الوجوب، والثاني يجعل فعل ذلك الفعل مندوباً، فيصير حد التأويل الراجح جعل الخبر النادب قرينة صارفة لظاهر الأمر في الخبر الموجب من الوجوب إلى الندب<sup>(1)</sup>.  
ومن الأمثلة على ذلك:

#### 1- باب إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً:

ذكر المباركفوري ما يفيد أن المأموم يتبع الإمام في صلاته قاعداً، أو قائماً، فقال قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجُحِشَ<sup>(2)</sup>، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا، ثُمَّ انصَرَفَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ - أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ - لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ»<sup>(3)</sup>.

ثم أورد المباركفوري ما يعارض هذا الحديث ويشهد على صلاة النبي ﷺ قاعداً، فقال قال الإمام الترمذي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا»<sup>(4)</sup>.

بيان وجه التعارض ظاهراً: بالنظر إلى الأحاديث السابقة يتبين أن حديث أنس ﷺ دل على أن صلاة رسول الله ﷺ التي صلاها بالناس كانت وهو قاعد والناس خلفه قيام، بينما نجد في حديث عائشة - رضي الله عنها - التصريح بلبن النبي ﷺ صلى قاعداً.

#### دفع التعارض:

دفع المُبَارَكْفُورِيَّ في هذه المسألة من التعارض الظاهر بين الأحاديث بالطرق الثلاثة: الجمع، والنسخ، والترجيح، وإليك بيان ذلك:  
أولاً: الجمع:

ظاهر ... (353/1) ح(998)، وفي " الكبرى " كتاب: الطهارة، باب: نهى الجنب عن قراءة القرآن (142/1) ح(414).

(4) انظر: عمدة القاري للعبيني 5 / 218 ، تحفة الأحمدي 1 / 454 .  
(5) أخرجه أبو داود في " سننه " كتاب: الطهارة ، بلب: أبرد السلام وهو يبول (5 / 1) ح(17)، وأحمد بلفظ مقارب في " مسنده " (31 / 381) ح(19034)، وابن خزيمة في " صحيحه " في كتاب: الوضوء، باب: استحباب الوضوء لذكر الله ... (1 / 103) ح(206)، وابن حبان في " صحيحه " كتاب: الرقائق ، باب: قراءة القرآن ، وفي باب: الأذكار (3 / 82 ، 86) ح(803 ، 806)، والحاكم في المستدرک (1 / 258) ح(594)، وقال: " حديث صحيح ، ولم يخرجاه "، ووافره الذهبي، وضعف إسناده ابن حجر، وقال: " به عبد الله بن هارون الفروي وهو ضعيف " انظر: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1989م، 1 / 510 .

(1) انظر: منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي ، تأليف: د/ عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوة - الأستاذ المساعد ورئيس قسم أصول الفقه والحديث ، كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء ، دار النفائس، ص 175 .

(2) جُحِشَ: الجيم والحاء والشين متباعدة جداً، وهو أن يصيبه شيء فينسج منه جلده وهو كالخدش أو أثير من ذلك ، ويقولون: جحش إذا تقشر جلده. انظر: غريب الحديث للقاسم 1 / 140 ، تهذيب اللغة للأزهري 4 / 73 (أبواب الحاء والحيم).

(3) أخرجه البخاري في " صحيحه " كتاب: الأذان ، باب: إيجاب التكبير، وافتتاح الصلاة (1 / 240) ح(732).

(4) أخرجه الترمذي في " سننه " أبواب: الصلاة ، باب: ما جاء إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً (1 / 469) ح(362)، وقال: " حديث حسن صحيح غريب "، وابن أبي شيبه في " مصنف " كتاب: صلاة التطوع والإمامة ... ، بدون باب - في فعل النبي ﷺ - (2 / 118) ح(7168)، وابن راهويه في " مسنده " (3 / 787) ح(1417)، وأحمد في " مسنده " (42 / 151) ح(25257).

وبطريقة الجمع بحمل الأمر على الندب جمع المَبَارَكُفُورِيَّ بين هذه الأحاديث بحمله أمره ﷺ بالجلوس على الندب، وقيامهم خلفه على بيان الجواز، أو بالقول على أنه استمر عمل الصحابة على القعود خلف الإمام القاعد في حياته ﷺ، وبعد موته، واستدل على ذلك بما رُوِيَ عن جابر: «أَنَّه اشْتَكَى فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَصَلُّوا مَعَهُ جُلُوسًا»<sup>(1)</sup>، وعن أبي هريرة أنه أفتى بذلك، وما رُوِيَ عن ابن شعبان أنه نازع في ثبوت كون الصحابة صلوا خلفه ﷺ قياماً غير أبي بكر؛ لأن ذلك لم يرد صريحاً<sup>(2)</sup>

أوتأويل قوله: «وإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ» - أي - وإذا تشهد قاعداً فتشهدوا قعوداً أجمعون، حكاه ابن حبان<sup>(3)</sup>.  
ثانياً: النسخ:

وإلى القول بالنسخ ذهب الإمام الشافعي حيث جعل النسخ ما ورد من صلاته ﷺ في مرض موته بالناس قاعداً وهم خلفه قائمون، ولم يأمرهم بالقعود<sup>(4)</sup>.  
وأنكر الإمام أحمد نسخ الأمر بذلك، وجمع بين الحديثين بتنزيلهم على حالتين: أحدهما: إذا ابتدأ الإمام الراتب قائماً لزم المأمومين أن يصلوا خلفه قياماً سواء طرأ ما يقتضي صلاة إمامهم قاعداً أم لا كما في حديث مرض موته ﷺ، ويقوي هذا الجمع أن الأصل عدم النسخ لا سيما وهو في هذه الحالة يستلزم النسخ مرتين؛ لأن الأصل في حكم القادر على القيام أن لا يصلي قاعداً، وقد نسخ القعود في حق من صلى إمامه قاعداً فدعوى نسخ القعود بعد ذلك تقتضي وقوع النسخ مرتين وهو بعيد<sup>(5)</sup>

الثاني: دعوى التخصيص بالنبي ﷺ في كونه يؤم جالساً حكى ذلك القاضي عياض، وقد استدل على ذلك بحديث الشعبي عن جابر الجعفي قال قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمَنُ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا»<sup>(1)</sup>.

وأعترض العلماء على هذا الحديث بالآتي:

1 - بأنه ضعيف جداً، قال العراقي<sup>(2)</sup>.

2 - أنه عند الدارقطني مرسلًا، وجابر متروك، وضعفه الجمهور<sup>(3)</sup>.

وخالف المَبَارَكُفُورِيَّ القول بالتخصيص بما ذكره أبو داود أن أسيد بن حضير كان يؤم قومه، قال: فَجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْودُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِمَامَنَا مَرِيضٌ، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا»<sup>(4)</sup>.

(1) ذكره ابن حجر في فتح الباري 2 / 556 ، وقال: "إسناده صحيح".

(2) انظر: تحفة الأحوذى 2 / 352 : 353 .

(3) انظر: صحيح ابن حبان 5 / 478 .

(4) انظر: الأم، للإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبى القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة، سنة النشر 1410هـ - 1990م، 1 / 198 : 199 .

(5) انظر: المغني لابن قدامة، للإمام أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر 1388هـ - 1968م، 2 / 162 : 164 .

(1) أخرجه ابن حبان في " صحيحه " كتاب: الصلاة، باب: فرض متابعة الإمام (5 / 473) بدون رقم، وقال: " بأنه حديث مرسل"، ووالدارقطني في " سننه " كتاب: الصلاة، باب: صلاة المريض جالساً بالمأمومين (2 / 252) ح(1485)، وقال: "لم يروه غير جابر الجعفي، عن الشعبي وهو متروك، والحديث مرسل لا تقوم به حجة"، والبيهقي في " الكبرى " كتاب: الصلاة، باب: ما روي في النهي عن الإمامة جالساً، وبيان وضعفه (3 / 114) ح(5075).

(2) انظر: طرح التثريب للعراقي 2 / 340 .

(3) انظر: سنن الدارقطني 2 / 252 .

(4) أخرجه أبو داود في " سننه " كتاب: الصلاة، باب: الإمام يصلي من قعود (1 / 165) ح(607)، وقال: " هذا الحديث ليس بمتصل".

وجزم العيني، والقسطلاني، والزيلعي: بأن الذي يجب به العمل هو ما استقر عليه آخر الأمر من النبي ﷺ، وهو صلاته ﷺ قاعداً والناس وراءه قياماً<sup>(5)</sup>.

### ثالثاً: الترجيح:

وسلك ابن حجر القول بالترجيح فقدم الرواية التي فيها أن أبا بكر كان مأموماً للجزم بها في رواية أبي معاوية، وهو أحفظ في حديث الأعمش من غيره، أو بالعكس فقدم الرواية التي فيها أنه كان إماماً. ثم رجح رواية أن النبي ﷺ كان إماماً وأبو بكر مؤتماً؛ لأن الاقتداء المذكور المراد به الانتماء<sup>(6)</sup>، ويؤيد ذلك رواية مسلم: «وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ»<sup>(7)</sup>. وأميل إلى طريقه الإمام المباركفوري في الجمع بين الأحاديث بحمل أمره ﷺ بالجلوس على الندب، وقيامهم خلفه كان لبيان الجواز، لأن الجمع أولى من النسخ.

### الخاتمة:

- وفي ختام هذا البحث أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها؛ أهمها ما يلي:
- (1) أن الإمام المباركفوري لم يترك حديثين متعارضين إلا وحاول دفع التعارض بينهما بالجمع والتوفيق أولاً، فالجمع بين الأخبار المتعارضة هو أكثر الطرق في دفع التعارض بين الأحاديث المتعارضة مما يدل على أن حدوث ظاهر التعارض بين الأخبار إنما هو بسبب خفاء وجه التوفيق.
  - (2) الإمام المباركفوري ينقل عن العلماء طرق دفع التعارض، ويحل تلك الأقوال ويبين الراجح فيها.
  - (3) الإمام المباركفوري يدرء التعارض الظاهر بمسلك الجمع في كل المسائل لإعماله لجميع الأدلة.
  - (4) الإمام المباركفوري يدرء التعارض الظاهر بمسلك النسخ فيأتي بقوله، أو قول من نقل عنه من العلماء مع الاستشهاد على ذلك القول من القرآن، أو السنة ثم يطرح طريق الجمع في نفس المسألة ليبين لنا أنه يريد الجمع ولا يريد القول بالنسخ؛ لأنه أولى.
  - (5) الإمام المباركفوري يدرء التعارض بطريق الترجيح فيرجح بإحدى قواعد الترجيح ثم يأتي بأقوال علماء آخرين موافقين، أو مخالفين للرأي وبيان كل رأى على حده.
  - (6) إذا لم يطرح الإمام المباركفوري قوله في المسألة سواء كان جمعاً، أو نسخاً، أو ترجيحاً يعدد لنا أقوال العلماء فيها بدرء التعارض.
  - (7) عند طرحه للحديث والحديث الذي يعارضه يبين لنا صحته وضعفه، ويبين وجه الصحة، والضعف، وسببها.
  - (8) الإمام المباركفوري وافق جمهور أهل العلم في تقديم الجمع على غيره عند وجود التعارض بين النصوص.
  - (9) يأتي الإمام المباركفوري في النموذج الواحد بالطرق الثلاثة في دفع التعارض بالجمع، والنسخ، والترجيح.
  - (10) إذا أول الإمام المباركفوري بين النصوص جمعاً بينها وبين ما عارضها من ظواهر نصوص أخرى يذكر الدليل على هذا المعنى الذي حمل عليه النص المؤول من كلام الله، أو سنة رسوله ﷺ.
  - (11) الإمام المباركفوري يطرح في المسألة الجانب الفقهي ببيان مذاهب الفقهاء وأرائهم في المسألة، وبيان الرأي الراجح في المسألة بقوله: " والراجح عندي ".

(5) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام بدر الدين العيني، صححه عبد الله محمود محمد عمر، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001م، 5 / 320، نصب الرأية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البتوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، بيروت: مؤسسة الريان - جدة - السعودية: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط1/1418 هـ - 1997م، 2 / 44.

(6) انظر: فتح الباري لابن حجر 2 / 521.

(7) أخرجه مسلم في " صحيحه " ككتاب: الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عن... (314/1) ح (96 - (418)).

## المصادر والمراجع:

- 1 - القرآن الكريم - جل من أنزله - .
- 2 - الأحاد والمثاني ، للإمام أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ)، تحقيق: د/ باسم فيصل أحمد الجوابرة، الرياض: دار الراجعية، الطبعة الأولى 1411 هـ - 1991م.
- 3 - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، النقيمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
- 4 - الإحكام في أصول الأحكام، للإمام أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (المتوفى: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بيروت - دمشق- لبنان: المكتب الإسلامي.
- 5 - الأدب المفرد بالتعليقات، للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري مستفيداً من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1998م.
- 6 - الآداب للبيهقي، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المنذوه، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
- 7 - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للإمام محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، إشراف: زهير الشاويش، بيروت: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية 1405 هـ - 1985م.
- 8 - الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، للإمام عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسيني الطالبي (المتوفى: 1341هـ)، بيروت: دار ابن حزم، الطبعة الأولى 1420 هـ - 1999م.
- 9 - الأعلام، للإمام خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر - أيار / مايو 2002م .
- 10 - البحر المحيط في أصول الفقه، للإمام أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى 1414 هـ - 1994م0
- 11 - البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، للإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)، تحقيق: د/ محمد حجي وآخرون، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية 1408 هـ - 1988م .
- 12 - التلخيص الحبي في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للإمام أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مصر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995م.

- 13 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، للإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب عام النشر 1387 هـ .
- 14 - الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى 256 هـ) ، تحقيق : محب الدين الخطيب ،ومحمد فؤاد عبد الباقي ،وقصي محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية – ومكتبتها – الطبعة الأولى 1400 هـ .
- 15 - الجامع الكبير - سنن الترمذي ، للإمام محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي ، سنة النشر 1998م.
- 16 - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنته من السنة آي الفرقان ، للإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: د / عبد الله عبد المحسن التركي، وآخرون ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1427 هـ - 2006م.
- 17 - الزهد والرفائق، للإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرزوي (المتوفى: 181هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت: دار الكتب العلمية.
- 18 - السنن الصغرى للبيهقي، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلجعي دار النشر: كراتشي - باكستان : جامعة الدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى 1410 هـ - 1989م.
- 19 - السنن الكبرى، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003م.
- 20 - السنن الكبرى، للإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001م.
- 21 - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للإمام أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ-)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، الطبعة الرابعة 1407 هـ - 1987م.
- 22 - العدة شرح العمدة، للإمام عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: 624هـ)، القاهرة: دار الحديث، بدون طبعة، تاريخ النشر 1424 هـ - 2003م.
- 23 - الفائق في غريب الحديث والأثر، للإمام أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، لبنان: دار المعرفة ، الطبعة الثانية .
- 24 - الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، للإمام أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي (المتوفى: 1126هـ)، دار الفكر، بدون طبعة ، تاريخ النشر 1415 هـ - 1995م.
- 25 - المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، للإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986م.

- 26 - المحكم والمحيط الأعظم، للإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ( المتوفى 458هـ )، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2000م.
- 27 - المستدرک علی الصحیحین، للإمام أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ) وبذيله تتبع أو هام الحاكم التي سكت عليها الذهبي لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1997م .
- 28 - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي .
- 29 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للإمام أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو 770هـ)، بيروت: المكتبة العلمية .
- 30 - المعتمد في أصول الفقه، للإمام محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (المتوفى: 436هـ)، تحقيق: خليل الميس، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1403 هـ .
- 31 - المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.
- 32 - المعجم الأوسط، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين .
- 33 - المغني لابن قدامة، للإمام أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، تاريخ النشر 1388هـ - 1968م.
- 34 - المنتخب من مسند عبد بن حميد، للإمام أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكسبي بالفتح والإعجام (المتوفى: 249هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، القاهرة: مكتبة السنة، الطبعة الأولى 1408 هـ - 1988م.
- 35 - المنتقى شرح الموطأ، للإمام أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة الأولى 1332 هـ .
- 36 - النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، 1399 هـ - 1979م.
- 37 - أمالي المحاملي، للإمام أبو عبد الله البغدادي الحسين بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن سعيد بن أبان الضبي المحاملي (المتوفى: 330هـ) رواية ابن الصلت القرشي: أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت المجبر (405هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار النوادر - طبع مع أمالي المحاملي رواية ابن مهدي الفارسي.
- 38 - الأم، للإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة، سنة النشر 1410 هـ - 1990م.

- 39 - تاج العروس من جواهر القاموس ، للإمام محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: 1205هـ)، تحقّق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- 40 - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، للإمام الحافظ أبي العلى محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ)، صححه: عبد الوهاب عبد اللطيف الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، دار الفكر.
- 41 - تدريب الراوي في شرح تقريب النووي ، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، تحقّق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ، دار طيبة .
- 42 - تهذيب اللغة، للإمام محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)، تحقّق: محمد عوض مرعب، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- 43 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001م.
- 44 - سبل السلام، للإمام محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمر (المتوفى: 1182هـ)، دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- 45 - سنن ابن ماجه ، للإمام ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- 46 - سنن أبي داود ، للإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجستاني (المتوفى: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا - بيروت: المكتبة العصرية.
- 47 - سنن الدارقطني ، للإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم ، بيروت : مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1424 هـ - 2004م.
- 48 - شرح صحيح البخاري، للإمام ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: السعودية، الرياض: مكتبة الرشد ، الطبعة الثانية 1423هـ - 2003م.
- 49 - شعب الإيمان ، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجُردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ) ، تحقّق: د/ عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند ، الطبعة الأولى 1423 هـ - 2003م.
- 50 - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، تحقّق: شعيب الأرناؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية 1414 هـ - 1993م.
- 51 - صحيح ابن خزيمة ، للإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، تحقّق: د/ محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتبة الإسلامي.

- 52 - صحيح مسلم بشرح النووي ، للإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر ، الطبعة الأولى 1347 هـ - 1929م.
- 53 - طرح التثريب في شرح التثريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، للإمام أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: 826هـ)، الطبعة المصرية القديمة ، دار إحياء التراث العربي ، ومؤسسة التاريخ العربي ، ودار الفكر العربي.
- 54 - عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، للإمام بدر الدين العيني، صححه عبد الله محمود محمد عمر، بيروت: دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001م .
- 55 - غريب الحديث ، للإمام أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ) ، تحقيق: د/ محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى 1384 هـ - 1964م.
- 56 - غريب الحديث ، للإمام أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: 276هـ)، تحقيق: د/ عبد الله الجبوري، بغداد : مطبعة العاني، الطبعة الأولى 1397 هـ .
- 57 - غريب الحديث ، للإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (198 هـ - 285هـ) ، تحقيق: د/ سليمان إبراهيم محمد العايد، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى 1405 هـ .
- 58 - غريب الحديث ، للإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: 388هـ) ، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر، الطبعة 1402 هـ - 1982م.
- 59 - فتح الباري شرح صحيح البخاري ، للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، وآخرون، القاهرة : مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية ، مكتب تحقيق دار الحرمين، الطبعة الأولى 1417 هـ - 1996م .
- 60 - فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (773 - 852هـ) ، تعليق عبد الرحمن بن ناصر البراك، واعتنى به أبو قتيبة محمد بن نظر الفاريابي ، دار طيبة، الطبعة الأولى 1426 هـ - 2005م.
- 61 - فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للإمام زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: 1031هـ)، مصر : المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى 1356 هـ .
- 62 - كشف الأسرار شرح أصول البزدوي ، للإمام عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- 63 - لسان العرب، للإمام محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، تحقيق: عبد الله على الكبير ، محمد أحمد حسب الله ، هاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف.
- 64 - مجمل اللغة ، للإمام أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، بيروت: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية 1406 هـ - 1986م.

- 65 - مختار الصحاح ، للإمام زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت - صيدا : المكتبة العصرية - الدار الزهوجية ، الطبعة الخامسة 1420 هـ - 1999م.
- 66 - مسند ابن أبي شيبة ، للإمام أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العبسي (المتوفى: 235هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزدي، الرياض: دار الوطن، الطبعة الأولى 1997م.
- 67 - مسند ابن الجعد ، للإمام علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: 230هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت: مؤسسة نادر، الطبعة الأولى 1410 هـ - 1990م.
- 68 - مسند أبي داود الطيالسي ، للإمام أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: 204هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، مصر: دار هجر، الطبعة الأولى 1419 هـ - 1999م.
- 69 - مسند أبي يعلى ، للإمام أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصل (المتوفى: 307هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984م.
- 70 - مسند إسحاق بن راهويه ، للإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: 238هـ)، تحقيق: د/ عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، الطبعة الأولى 1412 هـ - 1991م.
- 71 - مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ، للإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقوق الأجزاء من 1 إلى 9)، وعادل بن سعد (حقوق الأجزاء من 10 إلى 17)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقوق الجزء 18)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى (بدأت 1988م، وانتهت 2009م).
- 72 - مسند الحميدي ، للإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: 219هـ)، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، دمشق - سوريا: دار السقا، الطبعة الأولى 1996م.
- 73 - مسند الإمام أحمد بن حنبل ، للإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د / عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1416 هـ - 1995م .
- 74 - معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، للإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: 388هـ)، صححه محمد راغب الطباخ، مطبعة حلب- الطبعة الأولى 1351 هـ - 1932م.
- 75 - معجم المؤلفين ، للإمام عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: 1408هـ)، بيروت: مكتبة المثنى ، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- 76 - مقارنة بين شروح كتب السنة الستة ، تأليف: د/ عبد الكريم الخضير.
- 77 - مقدمة تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي ، للإمام الحافظ أبي العلي محمد عبد الر حمن المباركفوري (1283 - 1353 هـ) ، مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر.

78 - منهج التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي ، تأليف: د/ عبد المجيد محمد إسماعيل السوسوة - الأستاذ المساعد ورئيس قسم أصول الفقه والحديث ، كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء ، دار النفائس.

79 - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار ، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ) ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، الطبعة الأخيرة.